

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده. وبعد :

فقد جرى الاطلاع على الاستفتاء المقدم لنا من جمعية الأمير فهد بن سلمان الخيرية لرعاية مرضى الفشل الكلوي، والذي أفادت فيه الجمعية أن لديها فقراء قد تحققت حاجتهم من قبل اللجنة الاستشارية الشرعية بالجمعية وأنها ترغب في أخذ الزكاة من أجل تغطية مصاريف علاجهم ودفع حاجتهم ولما في ذلك من نفع للفقراء المذكورين حسب ما ذكرت الجمعية.

فلا أرى مانعاً من دفع الزكاة لهؤلاء المرضى الفقراء الذين يتلقون العلاج، وذلك لدخولهم في المستحقين للزكاة الذين ذكرهم الله في الآية ((إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم)).
والله أعلم. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه.

المفتي العام لمملكة العربية السعودية

ورئيس هيئة كبار العلماء وإدارة البحوث العلمية والإفتاء

